

خصائص حقوق الإنسان

لحقوق الإنسان سمات وخصائص عديدة تميزها عن غيرها من المبادئ والحريات، يمكن إجمالها فيما يلي:

أولاً: العموم والشمول

فهي ليست خاصة بمكان دون مكان، أو زمان دون زمان، أو شخص دون آخر، فهي تثبت للإنسان لمجرد كونه إنساناً، في كل زمان ومكان ولأشخاص كافة هذا من جهة، ومن جهة ثانية، فإنها تشمل حياة الإنسان بكاملها، فتبدأ من حق الإنسان في مسكنه وتنتهي بحقه في مدفنه، وعليه فهي ترتبط بالهوية الكونية للفرد ولا تتعلق البتة بالحدود السياسية للدول، يتم التركيز فيها على حقوق الإنسان ككائن بشري، والذي يتجاوز حقوق الفرد كذات جسدية فيزيولوجية مجردة، وهي ليست حكراً على جنسية دون الأخرى، فهي تستند في الأساس على مبدأ المساواة بين البشر جميعهم.

ثانياً: الثبات

لا معنى لعمومية حقوق الإنسان في الزمان، إلا إذا كانت ثابتة مستقرة، فحق الإنسان في الحياة وفي سلامة جسده وماله وعرضه تعد ثوابت، لا تقبل التغيير بتغير الزمان أو الظروف أو الأحوال، غير أن ارتباطها بالإنسان الذي تعرف حاجته ومستواه المادي والروحي تطوراً مستمراً، يستوجب معه تطوير الحقوق والواجبات، فهي قابلة للتغيير في اتجاه الزيادة .

ثالثاً: عدم القابلية للتنازل أو الإسقاط

إن حقوق الإنسان، وخاصة الحقوق المتأصلة فيه أو ما يعرف بالحقوق اللصقية بالشخصية، بالنظر إلى أن محلها هو من المقومات الأساسية المادية والمعنوية لذات الإنسان، التي يستحيل وجوده بدونها، لا يقبل التصرف فيها أبداً، سواء بالتنازل عنها أو بتوريثها أو بيعها أو إسقاطها، سواء بعوض أو بغير عوض، جبراً أو اختياراً، كحقه في الحياة وفي سلامة جسده وفي توليه الوظائف العامة، لأنها تتعلق بمصالح ضرورية، تهدف إلى الحفاظ على كيان الإنسان وكرامته، فحقوق الإنسان ليست من نتاج القوانين أو المشروعات، وهي ليست موجودة لأن الحكومات أو

الدول تقرها، بل هي استحقاق أخلاقي مشتق من انتسابنا " للأسرة البشرية" وتمثل معيارا تختبر وفقا له القوانين.

رابعاً: من حيث الإطلاق والتقييد

الحقوق؛ وبخاصة الحريات ليست مطلقة من كل قيد أو شرط، بحيث يباح للإنسان فعل ما شاء، وقتما شاء، وكيفما شاء، لأن في إطلاق حرياته اعتداء على حريات الآخرين، لذلك فإن فهو يخضع في ممارسة حقوقه وحرياته إلى ضوابط قانونية حماية لمصلحة الجماعة.

تقييد حقوق الإنسان يكون على سبيل الاستثناء الضيق، ويكون تقديره في إطار حالة الضرورة التي تسوغه، بشرط ألا يؤدي هذا إلى إهدار طائفة بذاتها من الحقوق، تسمى الجوهر الثابت. تجد فكرة التقييد الاستثنائي لبعض الحقوق والحريات الأساسية سندها في المبادئ القانونية العامة، التي تقضي بأن ثمة واجبات معينة تقع على كل فرد تجاه السلطة العامة في المجتمع الذي يعيش فيه، واتجاه غيره من الأفراد سواء بسواء

خامساً : تكامل الحقوق فيما بينها

الأصل في حقوق الإنسان هو الترابط والتكامل وعدم القابلية للتجزئة، بصرف النظر عن أشكالها وأنواعها، لأنه لا يوجد ثمة شيء يسمح من حيث المبدأ، بإعطاء أولوية خاصة لطائفة بعينها من الحقوق، على حساب طائفة أخرى، أكد على هذا الإعلان حول التنمية الذي أوصت به الجمعية العامة للأمم المتحدة في 1986/12/04 و " إعلان فيينا"، الصادر عن المؤتمر الدولي لحقوق الإنسان لعام 1993، وما وجود عهدين للحقوق إلا انعكاسا للصراع بين المعسكرين الاشتراكي والرأسمالي سنة 1966 ومحاولة لإيجاد توازن بين مصالحهما وقتذاك، إلا أن الأعوام الأخيرة شهدت توجهها متامياً لتبني فهم أدق لحقوق الإنسان، يتمسك بفكرة ترابط حقوق وعدم قابليتها للتجزئة، وذلك بالسعي نحو إيجاد آلية للشكاوي، خاصة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، كما هو حال الحقوق المدنية والسياسية.

سادسا: الأصل في حقوق الإنسان أنها مسألة وطنية داخلية:

رغم تعدد مظاهر الاهتمام الدولي بحقوق الإنسان، خاصة منذ إنشاء الأمم المتحدة، وعلى الرغم من أهمية جهود الهيئات والمنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية ، بهدف إقرار وتعزيز وحماية حقوق الإنسان، إلا أن ذلك، لا ينزع عنها منشأها الوطني، فمهمة حمايتها القانونية، ترجع ابتداء إلى الدولة، فهي حاميها الأول، الذي يملك سلطة واسعة في أعمال أو التدخل أو تقييد الأحكام القانونية المنظمة لها، والشيء الذي يركد هذا أن القوانين والتشريعات، على اختلاف مستوياتها، هي التي اضطلعت بالجهد الأكبر في مجال تقنين حقوق الإنسان وحيثياته الأساسية ووضع الضوابط القانونية، التي تكفل حمايتها وأن الاتفاقات والمواثيق والإعلانات الدولية ذات الصلة، إنما جاءت كاشفة عما استقر قبلا . في الضمير الإنساني الوطني.

كما يوجد تعاضد متبادل بينها، وفي الواقع تركز الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان مبدأ عدم قابلية هذه الحقوق للتجزئة وعدم إمكانية الفصل بينها وتكاملها، بمعنى أن كلا منها يشكل حقا أساسيا ويوجد تعاضد بينه وبين جميع الحقوق الأخرى وان التمتع ببعضها وتعزيره مشروطان بالتمتع بحقوق أخرى وبتعزيزها، فعلى سبيل المثال بدون حرية التعبير لا يمكن لأحد أن يطالب بضمان وحماية حقوقه الأخرى.

وهناك ميزة أخرى تتميز بها حقوق الإنسان في الدول الديمقراطية ألا وهي الفاعلية بمعنى أن الدولة تحرص على تحويل المبادئ النظرية لحقوق الإنسان إلى واقع فعلي يحس به الناس في حياتهم اليومية، وتحرص كل سلطات الدولة على الحفاظ عليها وعدم السماح بانتهاكها على عكس الدول غير الديمقراطية التي تكثفي بتزيين دساتيرها وقوانينها بالنص على أسمى مفاهيم حقوق الإنسان، دون تفعيل حقيقي لها بل على العكس من ذلك تنتهك هذه الحقوق بأبشع الصور.